

حسنها وقبحها ففي ذكره هنا دون نحو الملايكة
مما ذكره معه في الحديث الثاني **تدبير**
وارثنا لما اشرت اليه مما يوقظ النفس ويجرك
المحنة للمبادزة الى اعتناله جزاء هذا الشرط وهو
فليقل هي لام الامر هنا وفيما يأتي ويجوز ساكونها
وكسرها حيث دخلت عليها الفاء والواو بخلافها
في ليستك فانها مكسوزة لا غير **خير** قال الامام
الشافعي رضي الله عنه لكن بعد ان يتفكر فيما يريد
ان يتكلم به فاذا اظهر له انه خير محقق لا يترتب عليه
مفسدة ولا يجرب في كلام محرم او مكروه ايجبه
او بجمت من صمت او اصمت بمضاهي صمت يضم
الميم قاله المصنف واغترض بان المسموع والفتيا
كسرها اذ قياس فعل مفتوح العين يفعل كسرها
ويفعل بضمها د خيل فيه كانص عليه ابن جني واما
يتجه ذلك ان سارت كتب اللغة فلم ير ما قاله
والا فهو حجة في النقل وهو لم يقل هذا قياسا حتى
يعترض بما ذكره واما قاله فقال كما هو ظاهر من كلامه

فوج

فوجب فبوجه اي ليستك ان لم يظهر له ذلك فيسن
له الصمت حتى عن المباح لانه ربما ادى الي محرم
او مكروه وعلي فرض ان لا يودي اليها فيه ضياع
الوقت فيها لا يعين وقد مر من حسن اسلام المرء
تركة ما لا يعنيه واختلاف في قوله تعالي ما بلغنا
من قول الانية فقيل يشمل المباح فبكت وهو ظاهر
الانية وقيل لا يكتب الا ما فيه ثواب وعقاب
واليه ذهب ابن عباس وغيره وورد ان في صحف
ابراهيم علي نبينا وعليه وعلى ساير الانبياء والمرسلين
افضل الصلاة والسلام وعلى العبد ان يكون بصيرا
برمائه مغفلا على شأنه حافظا لسانه ونحسب
كلامه من عملة قل كلامه الا فيما يعنيه وتركه فضول
الكلام مما لا يعين وفي الحديث الا انبيكم بامر من
خفيف لم يلق الله بمثل ما الصمت وحسن الخلق
وفي السنن خير لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم
قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه وروي
الطبراني خبر لا يبلغ عبد حقيقة التقوي حتى يترز